[331] صدقة الفطرة ؟ قال: عن كل رأس من أهلك، الصغير منهم والكبير، والحر والمملوك، والغني والفقير، كل من ضممت إليك، عن كل إنسان صاع من حنطة، أو صاع من شعير، أو تمر، أو زبيب.... الحديث. [12151] 13 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن علي بن الحسين، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يؤدي الرجل زكاة الفطرة عن مكاريه (1)، ورقيق امرأته، وعبده النصراني والمجوسي وما أغلق عليه بابه. [12152] 14 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن عبد الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن فطرة شهر رمضان، على كل إنسان هي أو على من صام وعرف الصلاة ؟ قال: هي على كل كبير أو صغير ممن يعول. ورواه علي بن جعفر في كتابه مثله (1). [12153] 15 - جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في (المعتبر) عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام) أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فرض صدقة الفطرة (1) على الصغير والكبير، والحر والعبد، والذكر والأنثى، ممن يمونون. [12154] 16 - علي بن موسى بن طاووس في كتاب (الإقبال) نقلا من كتاب عبد الله بن حماد الأنصاري: عن أبي الحسن الأحمسي، عن أبي

13 - التهذيب 4: 331 / 1039. (1) كذا في الاصل، وكتب فوقها كلمة (كذا) وفي الهامش المخطوط عن نسخة (مكاتبه). 14 - قرب الاسناد: 103. (1) مسائل علي بن جعفر: 260 / 628. 15 - المعتبر: 287. (1) في المصدر: الفطر. 16 - الاقبال: 274. (*)